الأمم المتحدة
A/C.3/70/L.65
الجمعية العامة
Distr.: Limited
16 November 2015
Arabic
Original: English

الدورة السبعون
اللجنة الثالثة
البندان ٧٢ (ج) و ١٣٤ من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

حالة حقوق الإنسان في ميانمار

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/70/L.39/Rev.1

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة

أولا - الطلبات الواردة في مشروع القرار

١ - بموجب أحكام الفقرة ٢٠ من مشروع القرار A/C.3/70/L.39/Rev.1، ستطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام:

(أ) أن يواصل بذل مساعيه الحميدة ويتابع محادثاته بشأن حقوق الإنسان والديمقراطية والمصالحة في ميانمار، بمشاركة جميع الجهات المعنية، وأن يعرض على حكومة ميانمار مدَّها بالمساعدة التقنية في هذا الصدد، مع مراعاة الاعتبارات الواردة في تقريره المؤرخ ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٥ المتعلق بمستقبل الولاية المنوطة بمستشاره الخاص المعني بميانمار[(١)]؛

(١) A/70/332 و Corr.1، الفقرة ٤٥.

171115 171115 15-20084 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

(ب) أن يقدم كل ما يلزم من مساعدة لتمكين المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار والمقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار من أداء كل واحد منهما الولاية المنوطة به أداء كاملا وفعالا وعلى نحو منسق؛

(ج) أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين، وإلى مجلس حقوق الإنسان أيضا، عن التقدم المحرز في تنفيذ ذلك القرار.

ثانيا - صلة الطلبات المقترحة بالخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

٢ - تتصل الطلبات المذكورة أعلاه بالبرنامج الفرعي ١، منع النزاعات وإدارتها وحلها، من البرنامج ٢، الشؤون السياسية، والبرنامج الفرعي ٣، الخدمات الاستشارية والتعاون التقني والأنشطة الميدانية، من البرنامج ٢٠، حقوق الإنسان، من الخطة البرنامجية والأولويات للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/69/6/Rev.1).

ثالثا - الأنشطة التي ستنفذ عن طريقها الطلبات

٣ - بحث الأمين العام في التقرير الذي قدمه إلى الجمعية العامة عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/70/332)، والذي يشمل الفترة من ٧ آب/أغسطس ٢٠١٤ إلى ٦ آب/أغسطس ٢٠١٥، الحالة السائدة في ظل عملية التحول إلى الديمقراطية الجارية في البلد، وأبرز الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في دعم حكومة ميانمار وشعبها في سعيهما إلى المزيد من الإصلاحات والتنمية.

٤ - ولا يزال الأمين العام يعمل عن كثب، سواء بصورة شخصية أو من خلال مستشاره الخاص، مع حكومة ميانمار وشعبها. ولقد قدمت منظومة الأمم المتحدة أيضا المساعدة التقنية والمالية والبرنامجية على مدار السنة لمساعدة ميانمار في التصدي لتحديات هامة تحول دون إحراز أهداف البلد في المجالات السياسي والإنمائي والإنساني وفي مجال حقوق الإنسان. وفي الفترة الحرجة السابقة لإجراء الانتخابات العامة، تظل الأمم المتحدة ملتزمة بدعم ميانمار في جهودها الحثيثة لبناء دولة ديمقراطية ينعم فيها الجميع بالسلام والرخاء.

٥ - لقد قطعت ميانمار شوطا بعيدا في عملية الإصلاح. فالتغييرات التي تعم البلد لا سابق لها. والإصلاحات السياسية آخذة في التجذر وتغيير البلد تغييرا عميقا. وتُعد الانتخابات العامة التي جرت في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر علامة بارزة في تلك العملية وستساعد على بناء

الثقة في عملية التغيير وإظهار التزام الحكومة بالنهج الديمقراطي. وتوحي الفترة التالية للانتخابات أنها ستكون فترة للتغيير وانعدام الوضوح. ويود الأمين العام أن يضع جميع القادة السياسيين في ميانمار جانبا المخططات الضيقة ويدعموا توطيد دعائم الديمقراطية في البلد. وسيكون سلوك التادماداو (مؤسسة الجيش) أيضا عاملا حاسما في العملية. وقد واصل المستشار الخاص التباحث مع التادماداو وظل يشجعها على القيام بدور بناء في طائفة من الأمور، منها جهود الإصلاح السياسي والمصالحة الوطنية والتخفيف من حدة الأعمال العدائية في مناطق النزاع. وتظل الأمم المتحدة على أهبة الاستعداد لتقديم دعمها المتواصل إلى ميانمار في هذه الأوقات الحرجة.

٦ - وبينما كان البلد يستعد للانتخابات، ظهرت علامات مثيرة للقلق الشديد تدل على تفاقم حدة الاختلافات الطائفية والدينية وعلى تزايد مشاعر القومية المتطرفة والشوفينية داخل البلد، حتى أن بعضها صار يستهدف الأمم المتحدة والمجتمع الدولي. وكما ذكر الأمين العام في السابق، باتت الحاجة ماسة إلى خطاب موحد من القادة السياسيين للبلد يناهض التحريض ولغة الكراهية. وعلى المدى الطويل، سيكون هناك حاجة أيضاً إلى هياكل قانونية ومبادئ توجيهية ملائمة في مجال السياسة العامة، إلى جانب بذل الجهود الإنمائية اللازمة والتعليم وتدابير التوعية، لتعزيز المساواة وعدم التمييز والتعايش. وبالإضافة إلى ذلك، يدعو الأمين العام السلطات في ولاية راخين إلى اتخاذ إجراءات حازمة وهادفة للتخفيف من حدة الممارسات التمييزية ضد أفراد طائفة الروهينغيا، والاهتمام بأوضاعهم الإنسانية بما يكفل لهم الحد الأدنى من الكرامة وحقوق الإنسان الأساسية.

٧ - وفي هذا السياق، تلقى المستشار الخاص، في إطار الجهود التي يبذلها للتواصل مع جميع الجهات المعنية في ميانمار، دعما لا يقدر بثمن. ومع أن الأمين العام يؤكد من جديد الحاجة إلى استمرار التفاعل البنّاء بين الأمم المتحدة وميانمار من خلال برنامج قطري متكامل ومتسق، فإنه يود أن يدعو مرة أخرى الدول الأعضاء إلى تقييم الجدوى من الإبقاء على ولاية بذل المساعي الحميدة خلال العام المقبل، بما في ذلك التقليص التدريجي للولاية المنوطة بالمستشار الخاص بحلول نهاية عام ٢٠١٦، والنظر في سبل نظامية أخرى للعمل مع ميانمار. ولقد كانت انتخابات ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ إيذانا بمرحلة جديدة وحاسمة في عملية الانتقال الديمقراطي. وفي الوقت نفسه، ستواصل جميع كيانات الأمم المتحدة المعنية، بما في ذلك الفريق القطري، ومختلف الصناديق والبرامج والأمانة العامة، العمل على دعم الجهود التي يبذلها البلد في سبيل إرساء الحكم الديمقراطي وإعمال حقوق الإنسان وتحقيق التنمية للجميع.

٨ - واتساقا مع الطلبات الواردة في الفقرتين ٢٠ (أ) و (ب) من مشروع القرار A/C.3/70/L.39/Rev.1، سيواصل الأمين العام في عام ٢٠١٦ مساعيه الحميدة وسيتابع مباحثاته المتعلقة بحقوق الإنسان والديمقراطية والمصالحة في ميانمار، بمشاركة جميع الجهات المعنية، وسيواصل تقديم المساعدة التقنية إلى الحكومة في هذا الصدد، وتقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى المستشار الخاص والمقررة الخاصة لتمكينهما من كل واحد منهما من أداء الولاية المنوطة به على نحو تام وفعال ومنسق. وسيقوم الأمين العام بمساعيه الحميدة عن طريق مستشاره الخاص والفريق التابع له، بتنسيق وثيق مع إدارة الشؤون السياسية في المقر. وسيجري إطلاع الجمعية العامة على ما يحرز من تقدم في تنفيذ القرار في دورتها الحادية والسبعين.

رابعا - الاحتياجات المقدَّرة من الموارد

٩ - تصل التكاليف المقدرة لمواصلة المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام ولمتابعة مباحثاته بشأن حقوق الإنسان والديمقراطية والمصالحة في ميانمار، بمشاركة جميع الجهات المعنية، وتقديم المساعدة التقنية عن طريق مستشاره الخاص، على النحو المطلوب في الفقرتين ٢٠ (أ) و (ب) من مشروع القرار A/C.3/70/L.39/Rev.1، لمدة سنة واحدة، تمتد من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، إلى مبلغ ٢٠٠ ١٢٧ ١ دولار، مخصوما منه الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

١٠ - وستغطي هذه الموارد مرتبات المستشار الخاص (وكيل أمين عام)، وثلاثة موظفين للشؤون السياسية (٢ برتبة ف-٤ و ١ برتبة ف-٣) ومساعد واحد (فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، إضافة إلى احتياجات تشغيلية أخرى. وستقدم إدارة الشؤون السياسية جوانب أخرى من الدعم الفني والإداري للمستشار الخاص.

١١ - وقد أدرجت الاحتياجات الواردة أعلاه في تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى المأذون بها من الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (A/70/348/Add.1).

١٢ - وفي ما يتعلق بالطلب الوارد في الفقرة ٢٠ (ب) من مشروع القرار A/C.3/70/L.39/Rev.1 والمتعلق بالمقرر الخاص، فإن ما يتصل به من احتياجات يعتبر ذا صبغة دائمة، ولذلك رُصد ما يقدر بمبلغ ٢٠٠ ٨٠ دولار سنويا لتنفيذ أنشطة المقرر الخاص، في إطار الباب ٢٤، حقوق الإنسان، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

خامسا – خلاصة

١٣ – في حال اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار **A/C.3/70/L.39/Rev.1**، ستلزم احتياجات من الموارد يبلغ صافيها بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين ٢٠٠ ١٢٧ ١ دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ لمواصلة جهود المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام بخصوص الحالة في ميانمار.

١٤ – وتُلتمس الموافقة على هذه الاحتياجات في سياق تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (**A/70/348/Add.1**)، المعروض حاليا على الجمعية العامة.